

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إهداء جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني دعماً من الأدوية والمهمات والمستلزمات الطبية قدره ١٠٠٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيه) .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ رجب سنة ١٤٠١ (١٣ مايو سنة ١٩٨١)

أنور السادات